لان التقلع رفع الرجل من الارض بهمة وقوة لامع اختيال وتقارب خطا لان تلك مشية النساء والتشبه بهن بهن **حدثنا سفيان بن وكيع انا ابي عن المسعودي عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفا تكفا كانما ينحط من صبب** مر معناه ايضا وانه بمعنى تقلع اي تمايل الى امامه ليرفعه عن الارض بكليته جملة واحدة لا مع اهتزاز وتكسر وتثن ووجه بجل بالارض

باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال شيخ الاسلام ابو زرعة التقنع معروف وهو تغطية الراس بطرف العمامة او برداء او نحو ذلك فهو القا القناع اي الخرقة على الراس لتقي نحو العمامة عما بها من الدهن انتهى وفي القاموس ما يفيد انه اعم من ذلك وعبارته وتقنعت المراة لبست القناع وفلان تغشى بثوب انتهى فالتغشي بالثوب اعم من ان يكون فوق العمامة او تحتها ويؤيده ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بيت ابي بكر رضي الله عنه للهجرة في القايلة متقنعا بثوبه اذ الظاهر انه كان متقنعا به فوق العمامة لا تحتها ثم رايت ما ياتي عن ابن القيم وغيره فيه وهو صريح فيما ذكرته قيل جعل هذا بابا مع انه لا يذكر فيه الا حديثا واحدا مع التزجل والفصل بينه وبين اللباس غير ظاهر الوجه انتهى ويرد بان التقنع يحتاج اليه الماشي كثيرا للوقاية من نحو حر او برد وقد كان صلى الله عليه وسلم يفعله كذلك كما تقرر في حديث الهجرة فكان بينه وبين المشي مناسبة تامة فلذا عقبه به **حدثنا يوسف بن عيسى انا وكيع انا الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع** من تغشيه وسياتي له تفسير اخر وفيه ندب الادهان غبا كامر **كان ثوبه ثوب زيات** هو القناع كذا قيل ويحتمل انه اعالي ثوبه لانه وان القى على راسه القناع لا بد ان يصل منه شي الى اعالي ثوبه فائدة انكر ابن القيم لبس الطيلسان واستدل بانه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم لبسه ولا احد من الصحابة بل في مسلم انه ذكر الدجال فقال معه سبعون الفا من يهود اصبهان عليهم الطيالسة وبان انسا راى جماعة عليهم الطيالسة فقال ما اشبههم بيهود خيبر وبان جمعا من السلف والخلف كرهوه

لخبر ابي

لخبر ابي داود والحاكم من تشبه بقوم فهو منهم ولخبر الترمذي ليس منا من تشبه بغيرنا قال واما ما جاء في حديث الهجرة انه صلى الله عليه وسلم جاء الى ابي بكر متقنعا بالهاجرة فانما فعله صلى الله عليه وسلم تلك الساعة ليختفي بذلك للحاجة ولم يكن عادته التقنع وذكر انس انه كان يكثر القناع وهذا انما كان يفعله للحاجة من حر ونحوه انتهى ورد بان قوله انما فعله للحاجة وقوله لم يلبسه يرده خبر المصنف والبيهقي وابن سعد عن انس بلفظ يكثر التقنع وقوله ولا احد من الصحابة يرده خبر الحاكم على شرط الشيخين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر فتنة الدجال فقربها فمر رجل متقنع في ثوب فقال هذا يومئذ على الهدى فقمت فاذا هو عثمان رضي الله عنه واخرج سعيد بن منصور في مسنده عن ابي العلا رايت الحسن بن علي رضي الله عنهما يصلي وهو مقنع راسه وابن سعد عن سليمان بن المغيرة رايت الحسن يلبس الطيالسة وعن عمارة رايت على الحسن طيلسانا انه قبا وبان انسا انكر الوان الطيالسة لانها كانت صفرا كذا قيل وفيه نظر اذ الصفرة انما حدثت لليهود في الازمنة المتاخرة وقد كانت عمايم الملائكة يوم بدر صفرا وما ذكره في قصة اليهود انما يصح الاستدلال له في وقت كانت الطيالسة من شعارهم وقد ارتفع ذلك في هذه الازمنة فصار مباحا ذكره ابن عبد السلام بل هو سنة في الصلاة كما قاله القاضي حسين من اصحابنا بل لو صار شعار قوم كره تركه لانه اخلال بالمروة والله تعالى اعلم

باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم

بكسر الجيم اسم للنوع وظاهر ترجمته هنا وسياق الحديث قعود القرفصا انهما مترادفان وهو كذلك عرفا وكذا لغة لكن ربما يفرق كما في القاموس فيجعل الجلوس لما هو من اضطجاع والقعود لما هو من قيام **حدثنا عبد بن حميد انا عفان ابن مسلم ثنا عبد الله بن حسان عن جدتيه عن قيلة بنت مخرمة انها رات رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وهو قاعد القرفصا** مفعول مطلق اي قعودا مخصوصا وهو مثلث القاف والفا مقصورا وبالضم ممدودا وفيه ضم اوليه اتباعا ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه على ساقيه كما يحتبي بالثوب وقيل هو ان يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق بطنه بفخذيه ويتابط كفيه اي يجعلهما تحت ابطه وهي جلسة الاعراب **قالت فلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم**

Copyright © King Saud University